

حلف بالطلاق ألا يأخذ مالا من أمه فألحّت عليه أن يأخذ منها فأخذ، فما الحكم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السلام عليكم وعليكم السلام. ارفع صوتك يا ابو عبد الله. انت والشيخ. الله يحييك. تفضل يا شيخ طال عمرك آآ انا عندي الوالدة آآ جات كانت يشتري لي سيارة وجيت ابا اشتري لها سيارة - 00:00:05
وهي امورها زينة ووضعتها زين وانا كذلك وضعي زين واموري زينة. حببت اني اشتكي لها السيارة من عندي فقالت السيارة قلت خلاص السيارة وحلفت لها بالطلاق انها ما تدفع فيها ولا ريال - 00:00:23
يا ولدي يا ولدي وكررت الحلف مرة ثانية المهم طال عمرك ان كان عنده سيارة قديمة وباعتها وآآ لما اشتريت السيارة ودفعت فلوسها للوكالة وطلعت السيارة كيف عندي الوالدة وقعدت تبكي وتقول تكفى عشان ترضيني اقل حاجة خذ فلوس سيارتي القديمة وزدها يعني انا ما ماني في حاجة ولا ولا - 00:00:40
فالحقيقة اني تعاطفت مع ودي يعني ما ابغى اشوف لا تبكي ولا تترجاني بالعكس يعني فضل والمنا لله رب العالمين ثم لوالدتي فرحت وتقديرا لوضعها خدت فلوسها وزدت عليها واشترت السيارة الجديدة - 00:01:08
فوش وضعي هل هو كفارة يمين ولا هالجود كلها ولا وش رايك يا شيخ طيب شكرا شكرا لك ان تقول انك اشتريت لها سيارة ثانية غير الاولى اللي من من مالك ها؟ نعم - 00:01:25
خلوه يوضح نعم يا شيخ انقطع الخط تفضل اقول اذا كان اشترى لها سيارة من مالها وزود عليه يعني باع سيارة القديمة التي تملكها الوالدة وزود عليها واشترى لها سيارة - 00:01:45
جديدة ورضيت بذلك فالحمد لله انحلت المشكلة والسيارة اللي عليها الطلاق هذي ما ترجع اليه ترجع اليه ولا تكون للوالدة. نعم. واذا كانت فضيلة الشيخ هي يعني رافة به لا تريد ان تأخذ شيء من ماله او يشتري لها من ماله - 00:02:02
نعم الجواب ما ذكرته ولكن اذا كان فيه طلاق كما يقول. نعم. الطلاق يرجع فيه الى المحكمة عند القاضي او الى دار الافتاء في الرياض. نعم - 00:02:25